

شرح صحيح مسلم (837) " ماذا يفعل من وجد مع امرأته رجلا ، وحكم اللعان ج 1 " للشيخ مصطفى العدوي ح 2941

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب اللعان من صحيحه - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب اللعان اللعان هو لعان المرأة الرجل مع المرأة تلاعن الرجل مع المرأة يدعو الرجل على نفسه باللعنة ان كان كاذبا عليها وهي تدعو بغضب الله عليه ان كان صادقا - [00:00:26](#)

والايات في ذلك من كتاب الله عز وجل من سورة النور يقول تعالى ذكره في كتابه الكريم والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين - [00:00:51](#)

والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدراً عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليه ان كان من الصادقين هذا في الرجل - [00:01:17](#)

اذا قذف امرأته للفاحشة او اذا نفى الولد عن نفسه. قال هذا الولد ليس بولدي او اذا قذفها بفعل قوم لوط فهذا اذا كان من الرجل ولم يكن له شهود - [00:01:36](#)

تلاعا دال نفسه كما قال تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين - [00:01:58](#)

الشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. فلماذا اطلق عليه لعان اذا رهن العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - [00:02:19](#)

ابدأوا في اللعان بالرجل واطلق عليه اللعان تغليبا والا فهي تدعو على نفسها بغضب الله عليها لا باللعان وهذا ابتلاء يكون اذا بلغ القاضي الامر اما اذا قذفها ولم يبلغ القاضي ولم يبلغ الامر الى القاضي فلا يجب حينئذ - [00:02:40](#)

قال وحدهنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ومحمد ابن مسلم ابن شهاب الزهري ان سال ابن سعد السعدي اخبره ان عويمرا العجلاني جاء الى عاصم ابن عدي الانصاري فقال له - [00:03:03](#)

الشيخ قبيلته او كبير قبيلته ارأيت يا عاصم لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فسله عن ذلك يا عاصم فسلي عن ذلك يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:21](#)

فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها قال كره المشيئة التي لا يحتاج اليها وابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانشقت على عاصم - [00:03:43](#)

مقولة الرسول كانه تأنيب او توبيخ لكن فلما راجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عاصم العويمر لم تأتني بخير - [00:04:05](#)

فذاك قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها قال عويمر والله لا انتهي حتى اسأله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس - [00:04:25](#)

قال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونهم كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك

وفي صاحبتك اي نزل فيك وفي صاحبتك قرآن فاذهب فاتي بها - [00:04:40](#)

قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بالذي نزل نزلت آيات سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم بالآيات - [00:04:58](#)

قال وانا في الماء فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا قال عوامر كذبت عليها يا رسول الله اني امسكتها يعني اذا ابقيتها معي وقد لعنتها - [00:05:15](#)

فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم والرسول امر برفاقه هذا حجة لمن قال انطلاق الثلاث في مجلس واحد يقع ثلاثة - [00:05:33](#)

لكن الاجابة عليه بان الاخر كان طلاقه الثلاث في مجلس الشهداء على عهد رسول الله يعد واحدة اصلح من هذا لكن هذا فيلم في الملاعنة فالملاعنة في الملاعنة والملاعنة نفسها - [00:05:49](#)

ملاعنتها تعتبر فرقة لانها لا تجتمع ما ملعون اذا كانت بريئة وهو لا يجتمع مع مغضوب عليه اذا كانت كذبا. قال ابن شهاب فكان سنة المتلاعنين هذا مرسل الا انه يحكي شيئا - [00:06:06](#)

وجده في زمانه قال طيب ذكر الحديث اه وادرج في الحديث قوله سندا اخر قال وادرج في الحديث قوله وكان فراقه اياها بعد سنة في المتلاعنين قال سهل ده مدرجة - [00:06:27](#)

كلام الزهري قال سهل فكانت حاملا فكان ابنها يدعى الى امه ثم جرت السنة انه يرثها وتوثر منه. يعني يعني الولد ما فرض الله لها ثم قال وحدثني محمد وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج - [00:06:52](#)

اخبرني ابن شهاب عن المتلاعنين وعن السنة فيهما عن حديث سهل بن سعد اخي بني ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا - [00:07:14](#)

ذكر الحديث بقصته فزاد فيه فتلاعنا في المسجد وانا شاهد وقال في الحديث فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم تفارقا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:31](#)

ذاكم التفريق بين كل متلاعنين هذه اللفظة تحتاج الى جمع للطرق. ذاكم التفريق بين كل متلاعنين لكن على اية حال التباعد سبب للفرقة وعلى ذلك اكثر العلماء باستثناء سعيد بن المسيبي رحمه الله فقد نقل عنه شيء غير ذلك - [00:07:46](#)

هذا وصلوات ربي وسلامه على النبي محمد وعلى اله والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:08:11](#)